رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب - المجموعة الأولى)003 حلقة(- الشيخ صالح الفوزان - كبار العلماء

نور على الدرب 981 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم ايه ده نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء - 00:00:00

عن اسئلة المستمعين. الحلقة التاسعة والثمانون بعد المئة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احيي حضراتكم - 00:00:20

الى مطلع حلقة جديدة من حلقات برنامج نور على الدرب ضيف هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في المملكة العربية السعودية. ارحب بفضيلته لدى تفضله باجابة السادة المستمعين في بداية - 00:00:40

في هذه الحلقة حياكم الله وبارك فيه. نبدأ على بركة الله بتناول رسائل السادة المستمعين التي جاءت لبرنامج نور على الدرب. اولى هذه رسائل من الاخ الكريم الاخ ابو اسامة يقول ارجو ان تجيبوا على اسئلتي وجميعها تدور في فلك الحج. ارجو ان تتفضل دكتور - 00:01:00

باجابة الاخ ابي اسامة في سؤاله الاول يقول انا بحمد الله تيسر لي الحج في العام الماضي. ولكن بعد الرجوع من عرفات اقمت ثلاث ليال بمنى ولم اطف طواف الافاضة فهل علي شيء في هذا؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:01:20

على اله وصحبه اجمعين. وبعد فان طواف الافاضة الافظل ان يؤدى في يوم العيد. ويجوز ان يتأخر الى اليوم الحادي عشر رأوا الثاني عشر او الثالث عشر او ما بعد ايام الحج اخر اخر طواف الافاضة ليس له حد وانما التحديد في - 00:01:40

يبدأ من منتصف اه الليل ليلة عيد الاضحى واما النهاية فلا حد لنهايته ولكن كل ما تقدم هو افضل نعم فبناء على ذلك لا حرج عليك في تأخير طواف الافاضة. نعم. لكن في هذا السؤال لم يشر فضيلة الدكتور الى انهاء طواف الافاضة - 00:02:00

على الاطلاق اذا لم يكن عداه فان حجه لا يتم الا به فعليه ان يعود الى مكة وان يؤدي طواف الافاضة حتى لتكمل حجته لان اه طواف الافاضة ركن من اركان الحج من تركه فانه لا يتم حجه الا به - 00:02:20

لكن الوقت موسع ولله الحمد فيعود يأتي بطواف الافاضة ويسعى بعده ان لم يكن سعى بعد طواف القدوم او اذا كان متمتعا فانه يسعى بعد طواف الافاضة لان السعي الذي اداه الاول يكون للعمرة والحج يحتاج الى - 00:02:40

سعي بعد طواف الافاضة. وهنا يجب التنبيه ايضا على ما اذا حصل منه جماع لزوجته في هذه الفترة فانه يذبح وشاة في مكة ويوزعها على فقراء الحرم لانه يكون حينئذ وطئ زوجته بعد التحلل الاول فيكون عليه فدية - 00:03:00

ويا ذبح شاة وزعها على مساكين الحرم كفارة عن الوطء قبل طواف الافاضة. لانه قد ادى رمي جمرة العقد فما هو الدال اه حلق الراس؟ فيكون قد تحلل التحلل الاول. نعم - 00:03:20

على هامش هذا السؤال تبرز في مجالس الناس في ايام الحج فضيلة الدكتور التعداد من الاسئلة في هذه الجزئية من السؤال يقولون احيانا الجمع بين طواف الافاضة وطواف الوداع. ثم يقولون الافضل ان يقدم طواف الوداع طواف الافاضة على الوداع وهكذا. ارجو ان تبسطوا القول في هذه - 00:03:36

مسألة وما يثار امام فضيلتكم اي في ايام الحج. طواف الافاضة عرفنا انه الافضل يؤدى يوم العيد. نعم. او ان يقدم بعد ليوم العيد

مهما امكن كل ما قدم فهو افضل. اما طواف الوداع فهو متعلق بالسفر. اذا اراد ان يسافر الحاج الى اهله - 00:03:56
فانه قبل ان يغادر مكة يطوف سبعة اشواط تسمى طواف الوداع لانها وداع للبيت عند السفر ولو قدر انه مؤخر طواف الافاضة واداه عند السفر فانه يجزي عن طواف الوداع لكن ينويه عن الافاضة لا ينويه عن الوداع انما ينويه عن - 00:04:16
الافاضة ويجزي عن طواف الوداع لانه يصدق عليه انه اخر عهده بالبيت. نعم. بعد هذا ننتقل الى جزئية اخرى وفي رسالتي الاخ ابو اسامة يقول اثناء الحج وجدنا شمسية ملقاة على الارض فاخذناها فهل علينا شيء وهي ما زالت - 00:04:36
موجودة لدي الشمسية اذا كان لها قيمة فلا يجوز اخذها من من الحرم من ارض الحرم الا لمن يريد ان يبحث عن صاحبها وان يعرف عليها حتى يجدها صاحبه. وكذلك اللقطة في خارج الحرم اذا كان لها قيمة فانه لا يجوز اخذها الا لمن يريد - 00:04:56
تعريف بها والتوصل الى صاحبها الى ان تمضي سنة وهو يعرف عليها وينادي عليها واما لغطة الحرم فانها ابو عليها دائما لا يتقيد ذلك بسنة. قوله صلى الله عليه وسلم عن الحرم ولا تحل لقطته الا لمنشد اي لمن يريد - 00:05:16
ان يعرف على اللقطة وينادي عليها حتى يجدها صاحبها. والشمسية التي اخذتها اذا كان لها قيمة فان فانه يجب عليك ان تردها وان تسلمها للجهة المسؤولة عن الاشياء الظائعة للحجاج لانه - 00:05:36
هناك جهة مسؤولة في مكة تستلم الاشياء الضائعة للحجاج من اجل ايصالها اليهم مهما امكن ذلك نعم. ايضا من ضمن رسالة الاخ ابو اسامة رسالة تدور في فلك الطواف. يقول انه بعد طواف الوداع لم يصلي ركعتي - 00:05:56
قام او خلف المقام وكانت وكان الوقت وقت اذ صلاة العصر فبعد الطواف صلينا العصر ومشينا من مكة الى المدينة المنورة. نعم. ركعتا الطواف ليس كواجبتين وانما هما من سنن الطواف فاذا تركهما فلا شيء عليه وطوافه صحيح. نعم - 00:06:16
هل هناك ايات تقرأ في ركعتي الطواف فضيلة الدكتور؟ نعم. ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعة الاولى من ركعتي الطواف قل يا ايها الكافرون ويقرأ في الركعة الثانية قل هو الله احد قالوا والمناسبة ان اول يا ايها الكافرون في - 00:06:36
توحيد الالوهية لا اعبد ما تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد ولا انا عابد ما عبدتم لتوحيد الالوهية توحيد العبادة واما اه قل هو الله احد فانها في توحيد الاسماء والصفات هو توحيد الربوبية. فلكون هاتين السورتين جمعتا نوعي التوحيد توحيد - 00:06:56
الالوهية توحيد الربوبية. كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما في ركعتي الطواف ولو قرأ بغيرهما من القرآن جاز ذلك ولكن الافضل ان يقرأ بهاتين السورتين اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ننتقل بعد رسالة - 00:07:16
الاخ الكريم الى رسالة للاخ المرسل نون الف عين يقول نشاهد في كثير من الاحيان الاتجار والبيع والشراء والكسب في اجهزة في الكمبيوتر وخاصة اجهزة الاطفال. وما شابه ذلك والاشرطة المتعلقة بها. فما حكم الاتجار بها يا فضيلة الشيخ؟ الالعاب - 00:07:36
التي لا تشتمل على محرم لا بأس ببيعها. لان الناس بحاجة الى مثل هذه الاشياء لاجل ترويظ ابنائهم وشغلهم عن عن الاذى والفراغ الذي قد يؤثر عليهم هذه الالعاب التي ليس فيها محرم - 00:07:56
وهي تؤدي غرضا صحيحا بالنسبة للاطفال من ناحية اشغالهم عما فيه مضرتهم لا بأس ببيعها. اما الالعاب التي فيها محرم كالات اللهو او آآ الصور المجسمة او الصور المرسومة على اوراق او غير - 00:08:16
ذلك الصور بجميع انواعها لا يجوز ان تجعل لعبا للاطفال وان تباع عليهم. هذا هو الصحيح. هذا هو الصحيح. وان ما ورد من ان من الرخصة في لعب الاطفال في الصور انما كان هذا في اول الامر. ثم نسخ ذلك بالنهي عن استعمال السور بعد ذلك - 00:08:36
والوعيد على التصويت. نعم. نعم. فضيلة الدكتور الواقع اه في رسالته استشفه سؤالا اخر وهو ان هذه الاجهزة وخاصة اجهزة الكمبيوتر تغلت او استخدمت بحمد الله في الاونة الاخيرة لبرمجة القرآن الكريم واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما التوجيه ايضا في هذه الجزئية؟ اذا كان هذا - 00:08:56
الذي ذكرته صحيحا من واقع هذه الافلام هذه البرامج وهذه الكمبيوترات وانها استغلت الخير فهذا شيء طيب ونوجه اليه ولكن انا في نفسي شيء من تسجيل القرآن في هذه الاشياء واعطائه للاطفال - 00:09:16
او تسجيل الاحاديث النبوية واعطائها للاطفال خشية ان يمتهنوها. اما اذا كان استعمالها بايد امينة وايد تصونها عن العبث وعن

الامتهان والاطفال يستفيدون منها فهذا شيء طيب واحسن من مجرد اللعب الذي لا فائدة - 00:09:36
فيه. نعم. ننتقل بعد هذا الى رسالة اخرى في البرنامج اه سؤال يقول ما حكم التصفيق والتحضير للطفل او التحبيب للطفل الصغير من اجل ادخال السرور الى نفسه. لا بأس بملاعبة الطفل وادخال السرور على نفسه. نعم. كل هذا مما - 00:09:56
من تربية الطفل والترويح عنه واشغاله عما عما فيه مضرة عليه. نعم. سؤال ايضا يقول شخص من كلف بعمل وهو تدريس دروس في العقيدة والفقه تعلمها من الاشرطة والكتب ولم يدرسها على يد معلم وهو يدري او انه غير - 00:10:16
كفؤ لذلك لقلة علمه ودينه. ولا يوجد من يحل محله. فهل من الورع ان يترك الامر ام انه اثم في عدم التدريس لا يجوز له ان يدرس ما دام انه لم يتعلم على ايدي مدرسين اكفياء وبمجرد كونه يستمع الى اشرطة او يقرأ في كتب - 00:10:36
هذا لا يسوغ له ان يقوم بالتدريس. لان هذا الذي يعتمد على الاشرطة او يعتمد على مجرد قراءة الكتب قد يقع في اخطاء عظيمة وفي فهم خاطئ ثم يدرسه للناس وينشره في الناس تدريس لا يكون الا بعد - 00:10:56
ان التأهل بالعلم والتأصيل على ايدي العلماء هذا فيه خطورة عظيمة كون التدريس يتولى او الارشاد او الدعوة الى الله او طابة يتولاها اناس لم يتعلموا شيئا من العلم وانما يعتمدون على الاشرطة او على مطالعة الكتب فقط - 00:11:16
فهؤلاء غير مؤهلين ويخشى ان ينشروا في الناس اخطاء عظيمة وافهاما خاطئة ولو كانوا لم يقصدوها انما قصدهم الخير ولكن مجرد القصد ومجرد النية لا يكفي بل لا بد من وجود المؤهل العلمي الذي يعرفون به - 00:11:36
الحق من الباطل والخطأ من الصواب حتى يعلموا الناس الخير ويحذروهم من الشر. نعم ايضا باعث هذا السؤال اردف بسؤالا له علاقة ومساس بالنية يقول اذا قمت بعمل صالح ولم تحضرني النية في طلب الاجر الا - 00:11:56
الانتهاء منه بفترة زمنية قد تطول فهل لي الاجر؟ ام يجب ان تحضرني النية اثناء وفي وقت القيام بالعمل؟ النية يجب ان تكون مع العمل. قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرئ ما نوى. فلا بد ان تكون النية مع العمل مقابل - 00:12:16
قرينة للعمل فان ادي العمل بدون نية ثم نوى بعد ذلك لم تنفعه هذه النية. ولو فرضنا انه مثلا صلى ركع تجدوا وقاموا وفعل فعلى الصلاة. الا انه لم يقصد الصلاة ثم نوى بعد ذلك بعد ما انتهى نوى ان تكون صلاة فريضة - 00:12:36
او نافلة لم تجزئه ولم تنفعه. نعم. لخلوها من النيم. لو فرضنا مثلا انه اغتسل بالماء وعليه جنابة واغتسل بالماء بدون نية ثم نوى بعدما فرغ ان يكون هذا عن الجنابة لم ينفعه ذلك. قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ - 00:12:56
ما نوى كذلك لو توضأ غسل اعضاء الوضوء لكن بدون نية الوضوء. هم. ثم نوى بعد ذلك لم يجزه ذلك عن الوضوء. لخلوه من النية النية هي التي تصحح العمل نعم. ننتقل بعد هذا الى رسالة اخرى من الاخ ابو عبدالله في رسالته - 00:13:16
اقول كالتالي توفيت ام الزوجة ولها عندي مبلغ من المال لها اربع بنات. احداهما زوجتي مع العلم بان والاخرى من والاختان الاخريان من اب اخر فكيف اوزع المبلغ الموجود على الاربع ام على الاثنتين؟ مع العلم بان الاثنتين ابوهم موجود والاخريان ابوهم متوفى. نعم - 00:13:36
للبنات الاربع الثلثان لهن الثلثان من مال والدتهن. بينهن بالسوية ثلثان ولم وليس هناك شرط فرق بين ولا فرق بين ان يكون من اب واحد او من اباء متفرقين لهن الثلثان والباقي يكون لاولى رجل ذكر. نعم - 00:14:01
يقول ايضا هل ممكن صلاة الليل ان تكون جماعة مع الزوجة والاولاد في المنزل؟ اذا كان هذا بصفة دائمة فلا يجوز. اما اذا فعله بعض احيانا ولا بأس بذلك اذا فعله بعض الاحيان صلوا جماعة صلاة الليل او صلاة نافلة فلا بأس بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:21
من فعله باصحابه بعض الاحيان. اما المداومة على ذلك فلا يجوز الا في صلاة التراويح. نعم. الا في صلاة التراويح والقيام في رمضان سائلة تقول في رسالتها خطبني خاطب من بيئة يكثر فيها المنكر ولخوفي على ديني خاصة وانا اعلم من نفسي - 00:14:41
بمدى ضعفي امام المنكر اشترطت عليه ان ابقى في منطقة اهله يريدون ان يبقى بجوارهم على انه ليس العائل لهم وينام سرة على طلبي فهل ما اشترطه من حقي ام لا؟ افتونا جزاكم الله كل خير. لك حق الاشتراط ان تبقي لي - 00:15:01

لاسيما وان هذا الاشتراك لغرض صحيح وهو الابتعاد كما ذكرت عن اسباب الفتنة وهذا شرط صحيح لك اشتراطه ويجب عليه الوفاء بهذا الشرط واذا صلحت الحال بينك وبينه وزال المحظور الذي من اجله شرطت هذا الشرط - 00:15:21
فلا مانع من ترك هذا الشرط لانه حق لك ان تتسامحي عنه. نعم. نعم ايضا في رسالة الاخ والاخت الكريمة تقول انسان تاب الى الله فعل عليه تذكر كل ذنب ويتوب منه توبة خاصة ام تجزئه توبة واحدة او توبة واحدة عن جميع الذنوب. حسب النية اذا - 00:15:41
التوبة من جميع الذنوب اجزأته واذا نواها عن ذنب واحد فانه تجزيها عن الذنب الواحد ويتوب عن بقية الذنوب قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. نعم. فاذا نوى بتوبته جميع الذنوب تاب الله عليه - 00:16:01
اذا توفرت شروط التوبة واذا نوى بعض الذنوب فان بقيتها تحتاج الى توبة منها. نعم. انتقل بعد هذا الى اهذه الرسالة التي لم يكتب على او في نهايتها اسم لشخص يقول السائل نعم الحاج عبدالله صالح من جمهورية اليمنية - 00:16:21
افتوني جزاكم الله خير في صلاتي حيث اني اصلي والحمد لله في مقر عملي بحيث وانا اسمع النداء بالصوت المكبر وانا لم اتمكن ان الصلاة في المسجد خوفا من اصحاب العمل الا في بعض الفرائض تقام جماعة في العمل ونصليها. اذا كان عملك يتطلب البقاء في مكانه - 00:16:41
فانك معذور بصلاتك. نعم. في محل العمل ان الجماعة صلاة الجماعة تسقط مع وجود العذر. فاذا كان عملك الذي اؤتمنت عليه يتطلب بقاءك فيه وقت الصلاة فانك تصلي في مكان العمل وتسقط عنك صلاة - 00:17:01
الجماعة لقوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب او فلم يأت فلا صلاة له الا من عذر. دل على ان العذر المعتبر وشرعا انه يسقط وجوب حضور الجماعة. ومن الاعذار مسألة العمل اذا كان اه يتضرر اذا كان العمل يتضرر - 00:17:21
تركك له فان هذا عذر يبيح لك ان تصلي في مكان العمل. نعم. نريد فضيلة الدكتور ان نقف قليلا على مسألة الصلاة داخل مقر العمل هناك ممن يقولون انهم غيورون او غيورين على الاسلام يحملون بعض الورق المخوفة لاولئك الذين يصلون داخل - 00:17:41
مقر اعمالهم يقولون انه لا تجوز الصلاة داخل العمل او كذا وكذا. فما هي نصيحتكم لاولئك الذين يتناقلون مثل هذا الحديث؟ هو لا شك لان الاصل الصلاة في المساجد مهما امكن ذلك مهما امكن الصلاة في المساجد مع الجماعة سواء للعاملين او غيرهم والموظفين وغيرهم - 00:18:01
الموظفين. هذا هو الاصل واما اذا اذا حصل عذر من الاعذار يمنع من الذهاب الى المسجد فلانسان او للجماعة يصلوا في مكان عملهم نظرا لعذرهم واعتبار الاعذار او عدم اعتبارها هذا امر يحتاج الى نظر. نعم - 00:18:21
فما كل ما سمي عذرا يكون عذرا عند الله سبحانه وتعالى. فلابد من تحقق العذر الشرعي الذي تبرأ به الذمة وعلى انسان وعلى الجماعة وعلى الموظفين ان يتقوا الله سبحانه وتعالى. فاذا كان لهم عذر شرعي ابيح لهم ان يصلوا في مكان عملهم - 00:18:41
واذا لم يكن لهم عذر شرعي فالواجب عليهم ان يتقوا الله وان يذهبوا الى المساجد ويصلوا مع المسلمين. نعم. ننتقل بعد هذا الى اه جزئية من رسالة مطولة لاختنا ام محمد ولها مجموعة من الاسئلة نرجوها ان شاء الله الى حلقات قادمة في جزئية من الاسئلة - 00:19:01
تقول ما هي حدود مكة المكرمة في الاتجاهات الاربعة؟ وهل صحيح ان الصلاة في اي مسجد من مساجد مكة كالصلاة داخل الحرم حدود مكة ان كان قصدها حدود الحرم. نعم. حدود الحرم معروفة محددة بالاميال ولله الحمد اميال مقامة يعني او - 00:19:21
اعمدة قامة على حدود الحرم وقد جددت هذه الايام من الدولة ايدها الله بنصره جددت هذه الحدود وبينت على حدود الحرام وهي معروفة تسمى بالاميال او تسمى بحدود الحرم. اما مكة نفس مكة ليس لها حدود - 00:19:41
يعني نفس المباني ونفس نعم آآ السكان هذا ليس له حدود وانما هذا حسب الاتساع العمران وانحسار العمران انما الكلام على تحديد الحرم. نعم. الصلاة داخل الحرم. واما المساجد التي او من صلى داخل الحرم - 00:20:01
يعني داخل الاميال ان صلى داخل الاميال فانه يكون قد صلى في الحرم. سواء كان داخل البنيان او خارج البنيان. نعم اكان داخل اميال الحرم وانصاب الحرم المعروفة فان له اجر المصلي في الحرم في المسجد الحرام كما قال صلى الله عليه - 00:20:21

وسلم ان الصلاة في المسجد الحرام عن مئة الف صلاة فيما سواه. هذا يشمل كل الحرم. نعم. ولكن كل ما قرب الانسان من الكعبة ورآها كان ذلك افضل. نعم. هذا ما اتسع به وقت هذه الحلقة لطرح اسئلة السادة المستمعين التي جاءت لبرنامج نور على الدرب. وفيما يتعلق - 00:20:41

رسالتي الاخت الكريمة ام محمد ان شاء الله سنرجي ما تبقى من هذه الاسئلة الى حلقات برنامج الدرب القادمة. اشكر في نهاية هذه الحلقة ايها الاخوة والاخوات فضيلة ضيفنا الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء - 00:21:01